قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٧ باعتماد الهيكل التنظيمى للوزارة ؛

وعلى موافقة وزارة المالية ؛

وبعد دراسة الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ؛

وعلى ما عرضته وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يتحدد الأجر المكمل لموظفى وزارة التجارة والصناعة ، مع مراعاة ربط الصرف برفع كفاءة الأداء وسرعة إنجاز الأعمال ومدى تحقيق الأهداف المنوطة بهم ، على النحو الآتى :

جهود غير عادية	مكافآت (تشجيعية)	مناسبات (تشجيعية)	الإجمالى
٦٥٠ ٪	١٠٠ ٪	٥٠ ٪	٨٠٠ ٪

على أن يتـم احتسـاب النسب السابقـة من الأجـر الأسـاسـى لموظفـى الوزارة فى تاريخ ٢٠١٥/٦/٣٠

ويجوز لوزير التجارة والصناعة إضافة نسبة (٥٠ ٪) من الأجر الأساسى سالف الذكر إلى إجمـالـى الأجـر المكمـل المشـار إليـه بالفقـرة السابقة لبعض موظفـى الوزارة نظير جهدهم المتميز .

(المـــادة الثانية)

يُشترط لصرف الأجر المكمل المنصوص عليه بالمادة السابقة ما يلى :

١ - أن يكون الموظف من شاغلى الوظائف التخصصية ، أو الفنية ، أو الكتابية ، أو الحرفية ، أو الخدمات المعاونة .

٢ - أن يكون الموظف ممن يقومون بالعمل الفعلى .

٣ - أن يحصل الموظف على تقرير تقويم أداء بمرتبة فوق المتوسط أو أعلى أو ما يعادلها ، وفى حالة الحصول على تقرير تقويم أداء بمرتبة متوسط يحصل على (٥٠٪) من الأجر المكمل .

٤ - ألا يكون قد وقعت على الموظف جزاءات تجاوز يومين خلال الشهر .

٥ - أن يعمل الموظف عدد أيام لا تقل عن خمسة عشر يومًا فى الشهر ، وفى حالة العمل مدة تقل عن خمسة عشر يومًا حتى ثلاثة عشر يومًا يحصل الموظف على (٦٠٪) من الأجر المكمل المقرر .

(المـــادة الثالثة)

يُوقف صرف الأجر المكمل متى توافرت إحدى الحالات الآتية :

١ - وقف الموظف عن العمل .

٢ - حصول الموظف على تقرير تقويم أداء بمرتبة ضعيف .

٣ - توقيع جزاء على الموظف أكثر من يومين فى الشهر .

٤ - العمل عدد أيام تقل عن ثلاثة عشر يومًا فى الشهر .

(المـــادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى غرة رجب سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٩ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل